

636

القرار رقم ٢٤ تاريخ ٩ حزيران سنة ١٩٢٨

الهيئة الحاكمة : الرئيس : شفيق بك الحلبي  
المستشاران : محمد علي افندي الانسي والشيخ فارس نصار

انتخابات بلدية : قيد اسم ناخب في لائحتين مختلفتين . عدم قيد اسمه في اللائحة . فرز الاصوات

١ - لا شيء يمنع الناخب المقيد في لائحتين مختلفتين اذا اقترع في سنة في منطقة انتخابية ان يقترع في السنة التالية في منطقة اخرى كما انه لا شيء يمنع اذا اقترع في منطقة انتخابية نياية من ان يقترع في نفس السنة في منطقة انتخابية اخرى لمجلس بلدي ولا يحق لقم الاقتراع ان يرفض اقتراع من كان اسمه مقيداً في اللائحة الانتخابية

٢ - من لم يكن مقيداً في اللائحة الانتخابية يحق له ان يقترع اذا كان بيده قرار من لجنة قيد الاسماء الانتخابية يميز له ذلك

٣ - يتم فرز الاصوات بقراءتها جهوراً من قبل رئيس قلم الاقتراع محاطاً باعضائه ولا يشترط لكي تكون معاملة الفرز قانونية ان يوزع الرئيس الاوراق بعد قراءتها على كل من الاعضاء بمفرده للاطلاع عليها الا انه لا يجوز له ان يرفض اطلاع من يطلب ذلك من الاعضاء

٤ - لا يشترط توزيع الاوراق على المحققين الا عندما يكون عدد الناخبين زائداً عن ثلاثمائة اذ يشكل قلم الاقتراع حينئذ من الاعضاء المعينين ومن مساعدين يختارون من بين الناخبين ويكون على كل مكتب اربعة على الاقل

بناء على القانون الصادر في ٢٤ اذار سنة ١٩٢٨ والمتعلق بالغاء مجلس الشورى وتحويل صلاحية الى محكمة التمييز

وبناء على الاستدعاء المقدم من ميلاد باسيل وانطوان شاهين الشمالي ورفاقه المتضمن الاعتراض على كل من الشيخ روفائيل الخازن وانطون نعوم رزق وبشاره انطون بونس ومارون انطين وشكري ابي سعد والياس منصور المضمم المنتخبين موقتاً اعضاء لمجلس درعون - حريصا البلدي للاسباب الآتية :

اولاً - ان رئيس الاقتراع شكل القلم من احد الحزبين فقط ويمكن احد اعضاء اللجنة اسد انطون واكيم الذي هو من اشد المتعصبين لحزب المقدم من مناولة الاوراق والتلاعب بها

ثانياً - ان عدداً من اهالي درعون المقيمين في بيروت والمقيدين فيها اشتركوا بالانتخاب بعد ان اقتنعوا في بيروت كرشيد انطون اسبهان وولداه فؤاد وحبيب مع ان مثل هؤلاء تقدموا للانتخاب مختار درعون في ١٤ اذار الجاري ولم يقبل رئيس لجنة الاقتراع انتخابهم لعدم جوازه قانوناً

ثالثاً - ان رئيس قلم الاوراق لم يعد حين نهاية الاقتراع الاوراق وانه سلمها الى احد الاعضاء اسد انطون واكيم الذي كان يناوله اياها وان رئيس القلم كان يتلوها بدون ان يمكن احداً من الاطلاع عليها وان المعارضين اجتمعوا على ذلك وطلبوا اعادة احصاء الاوراق لوجود ريبية في نفوس الاهالي من انفراد الرئيس بتلاوتها

رابعاً - ان رئيس القلم برهن عن تعرضه بسؤاله في اثناء تلاوة الاوراق الانتخابية عن الاصوات التي نالها كل من المرشحين الذين يسمه امرهم وبذهابه برفقة مارون انطين احد مرشحي الحزب الاخر في مساء اليوم السابق للانتخاب وضيافة احد الفائزين بالانتخاب بشاره بونس . . . . .

#### من حيث الشكل

حيث ان الاعمال الانتخابية لمجلس درعون - حريصا البلدي جرت في ١٨ اذار سنة ١٩٢٨ وان استدعاء الاعتراض على هذه الانتخابات تقدم في ٢١ منه اي ضمن المدة القانونية وقد روعيت فيه المراسم الاصولية فهو مقبول شكلاً

## في السبب الاول

حيث ان التحقيق الذي اجراه حضرة محافظ كسروان بذاته قد نفى زعم المعارضين من ان رئيس قلم الاقتراع شكل القلم المذكور من حزب واحد بحيث كان احد اعضاء هذا القلم من عائلة المعارضين ومن المنتمين الى حزبهم وان مناولة احد الاعضاء الاوراق لدى فرزها وتسليمها الى الرئيس لثلاوتها هي احدى الوظائف التي يقوم بها اعضاء القلم لان عليهم ان يعاونوا الرئيس في كل ما يتعلق في الامور الداخلة في نطاق وظائف قلم الاقتراع لاسيما ولم يقع من ذلك شبهة في نفس احد منهم وقد صدق كلهم على محضر الاعمال الانتخابية وصرحوا فيه ان الانتخاب قد جرى دون انجياز ولا ميل

## في السبب الثاني

1 ] حيث ان التحقيق المذكور قد اثبت ان رشيد انطون اسبهان وولديه فؤاد وحبيب مقيدون في اللوائح الانتخابية التي جرى الانتخاب بموجبها انه لا يجوز قلم الاقتراع ان يرفض اقتراع من كان اسمه مقيداً في اللائحة الانتخابية حتى ولو كان تبين له انه غير حائز على الشروط التي تخوله حق الانتخاب كما لو كان غير لبناني مثلاً او محروماً من حقوقه المدنية او سبق له ان اقترع في غير منطقة انتخابية مجلس بلدي اخر اذ يرجع الفصل في ذلك حين الاعتراض الى الهيئة المكلفة في تمحيص الاعتراضات على الاعمال الانتخابية وحيث انه لا شيء يمنع الناخب المقيد في قائمتين مختلفتين اذا اقترع في سنة في منطقة انتخابية ان يقترع في السنة التالية في منطقة اخرى كما انه لا شيء يمنعه اذا اقترع في منطقة انتخابية نيابية من ان يقترع في نفس السنة في منطقة انتخابية اخرى لمجلس بلدي وحيث انه يحق لمن لم يكن مقيداً في اللوائح الانتخابية ان يتقدم الى الاقتراع اذا كان بيده قرار من لجنة قيد الاسماء الانتخابية يميز له ذلك [ وحيث ان الاشخاص المعارض على حقهم بالانتخاب بحجة انه لم يعترف لهم بهذا الحق لدى انتخاب مختار درعون الذي جرى في ١٦ اذار سنة ١٩٢٨ استحصلوا في ١٧ منه على قرارات من لجنة قيد الاسماء الانتخابية تخوله حق الانتخاب ، فاشتركو بما صار لهم من الحق المعطى بموجب تلك القرارات بانتخاب مجلس درعون - حريصا البلدي الذي جرى في ١٨ منه

## في السبب الثالث

حيث انه بعد ختام الاقتراع يشرع في فتح العلبة ويحقق عدد ما فيها من الاوراق حتى اذا وجد هذا العدد اكثر او اقل من عدد المقترعين يذكر ذلك في المحضر ويقوم قلم الاقتراع بتحقيق اوراق الناخبين ما لم يكن عدد الناخبين زائداً عن ثلاثاثة فحينئذ يمكن قلم الاقتراع ان يعين من بين الناخبين الحاضرين عدداً كافياً لمساعدة موظفيه

وحيث انه ثبت من التحقيق الذي اجراه حضرة المحافظ ان اوراق الانتخاب عدت واحدة فواحدة عند ختام الاقتراع وفتح العلبة وقد صرح بذلك جميع اعضاء قلم الاقتراع الى المحافظ لدى استجوابه اياهم

وحيث ان فرز الاصوات يتم قرائتها جهراً من قبل رئيس قلم الاقتراع محاطاً باعضاءه ولا يشترط لكي تكون معاملة الفرز قانونية ان يوزع الرئيس الاوراق بعد قرائتها على كل من الاعضاء بمفرده ليطلع عليها كل منهم بدوره لان للرئيس وحده ادارة الاعمال كما انه لا يجوز له ان يرفض الاطلاع على تلك الاوراق كما طلب منه ذلك من قبل احد الاعضاء او منهم كلهم

وحيث انه لم يطلب احد من الاعضاء اثناء الفرز من الرئيس توزيع الاوراق عليهم ولم يعترض احد منهم على ذلك بل صرحوا في المحضر الذي دونت فيه الاعمال الانتخابية ان الانتخاب حصل دون انحياز ولا ميل

وحيث انه لا يشترط توزيع الاوراق على المحققين الا عندما يكون عدد الناخبين زائداً عن ثلاثاثة اذ يتشكل قلم الاقتراع حينئذ من الاعضاء المعينين ومن مساعدين يعينون من بين الناخبين ويكون على كل طاولة اربعة على الاقل وقد اوجد انقانون هذا الشرط في مثل هذه الحالة فقط لكي يمنع التلاعب الممكن حصوله في حين ضم قسم من الناخبين الى اعضاء قلم الاقتراع لمعاونتهم في اجراء معاملة فرز الاصوات اذ ليس للرئيس حينئذ ان يقرأ الاصوات بل يسلمها الى احد المحققين فيقرأ كل ورقة بمفردها ويسلمها الى محقق اخر ليطلع عليها بدوره منعاً للتلاعب والشبهات

وحيث انه في الانتخاب المبحوث فيه لم يبلغ عدد الناخبين الثلاثاثة ليمكن تطبيق هذه القاعدة

## في السبب الرابع

حيث انه ثبت من التحقيق الذي اجراه حضرة المحافظ ابن رئيس قلم الاقتراع لم ينزل في بيت بشاره يونس احد الفائزين بالانتخاب عن قصد ونية بل الداعي الوحيد الذي حدا بالرئيس الى اتخاذ هذا المحل دون سواء مقرأ في تلك الليلة كون المحل المذكور هو لو كندة عمومية كما انه لم يبين ان الرئيس كان يسأل في اثناء تلاوة الاوراق الانتخابية عن الاصوات التي نالها المرشحون لتعقد داع الى الرتبة بل تسهلاً وتتمياً للاعمال الانتخابية المنوطة به ادارتها كما هو مؤيد بتصريح جميع اعضاء القلم الموقعين على المحضر من ان الانتخاب جرى بكل هدوء وسكينة دون انحياز ولا ميل

ح  
ح

لهذه الاسباب

اجمع الرأي على رد اعتراضات المعارضين